دور المنظمات غير الحكومية في الدفاع عن حقوق الانسان

فاتح سميح عزام (*)

مقدمة :

اكتسب مفهوم حقوق الانسان خلال السنوات الأربعين الأخيرة، تطورا مطّردا الى أن أضحت حقوق الإنسان اليوم تعبيرا مألوفا يتردد في البيوت والمنابر العامة. ويعود الفضل في هذا التطور بالأساس الى جهود المنظمات والمؤسسات والهيئات غير الحكومية ومثابرتها، الملتزمة بأهمية العمل الدؤوب على تعزيز مبدإ احترام حياة الإنسان وكرامته. كما يرجع الفضل في تطوير وتبني التشريعات والمعاهدات والمواثيق الدولية التي تضمن حقوق الانسان وتهدف الى حمايتها الى الجهود المتواصلة التي بذلتها وتبذلها الكثير من هذه المنظمات، يذكر منها على الصعيد الدولي وعلى سبيل المثال وليس الحصر، جمعية مناهضة العبودية واللجنة الدولية للصليب الأحمر واللجنة الدولية للحقوقيين، ومنظمة العفو الدولية والعصبة الدولية لحقوق الإنسان، ومجموعة حقوق الأقليات، وأخرى كثيرة (1).

ولكن، ومع تكاثر مؤسسات ومنظمات حقوق الانسان تكاثرت أيضا الأسئلة حولها : من هي هذه المنظمات ؟ ومن هم المسؤولون عنها وما هدفهم حقا ؟ وما

(*) مؤسسة «الحق».

(1) لخّص هذا التاريخ بشكل واف الكاتب آرتشر :

P.Archer, "Action by Unofficial Organizations on Human Rights" in E.Luard, ed, The international protection of Human Rights, (London : Thames and Hudson, 1967), p.181.

انظر أيضا عبد الرحمن اليوسفي، في تقرير لقاء خبراء في فريتاون، سيراليون بتاريخ 3 ـ7 أذار، 1981:

A. Youssoufi, "The Role of Non-governmental Organizations in the Campaign Against Violations of Human Rights, Apartheid and Racism" in Violations of Human Rights : Possible Rights of Recourse and Forms of Resistance; (Paris : UNESCO, 1984); pp. 104 and 118

علاقتهم بالسياسة وكيف يدّعون الحيادية السياسية ولكن يتدخلون باستمرار في قرارات الحكومات واجراءاتها والممارسات التي يدّعون بأنها "انتهاك" لهذه الحقوق؟ وفي مجتمعاتنا المتغيرة في هذه الحقبة من الزمن أكثر من أي وقت مضى، تشوب هذه الأسئلة شكوك عديدة خاصة في ظل اليأس العام من تحقيق كامل لكرامة المواطن العادي وحقوقه، أو في ظل الاتهامات التي تُكَالُ ضد نشطاء حقوق الإنسان بأنهم "عملاء للأجانب" أو طابور خامس ذو وطنية مشكوك فيها كونه ينتقد الحكومة التي تحتكر تفسير هذه "الوطنية".

وفي محاولة للإجابة عن بعض هذه الأسئلة على الأقل، نوجه هذه الدراسة المتواضعة الى الجمهور العام بهدف وضع أهم النقاط في نصابها أو في إطارها الصحيح من حيث مفهوم عمل منظمات حقوق الانسان وأهدافها الأساسية. ولا تهدف هذه الدراسة الى أن تكون دليل عمل لمؤسسات حقوق الإنسان، وإنما تحاول أن تشرح كيفيات عمل هذه المؤسسات من حيث موقعها من حكوماتها ومن المجتمع بشكل عام ومن بعضها البعض. وكلنا أمل في المزيد من الدعم لهذه المؤسسات عندما يتضح الدور الهام الذي تضطلع به في حماية حقوق الإنسان وتكريس مبادئ مسؤولية الحكومة، أية حكومة، في ضمانها، وأن دور المنظمات غير الحكومية ما هو الا دور مساعد في ذلك. وفي نهاية الأمر، تتحدد العلاقة بين هذه المنظمات وحكوماتها برؤية المجتمع ككل لهذه المنظمات ودورها وبردود فعل الحكومات لها وسياساتها اتجاهها.

ستعرض هذه الدراسة رؤية عامة لدور منظمات حقوق الانسان غير الحكومية في هذه المرحلة من تطورها، ولاستراتيجياتها ومناهجها المختلفة التي تتبناها لتحقيق أهدافها. كما ستستعرض دور هذه المنظمات في حماية حقوق الانسان المكفولة دوليّا في محيطها المحلي وعبر الحدود الوطنية، مما يستدعي الاشارة الى أن المنهجيات التي سنناقشها فيما يلي، هي طرائق وأساليب عمل يجري تطبيقها واللجوء اليها في الدفاع عن حقوق الإنسان على المستويين المحلي/الوطني والدولي.

ولابد من الملاحظة أن المرجعية الأساسية والأولى في عمل المنظمات المحلية تبدأ بدستور البلاد، إن وجد، والقوانين المحلية التي تنظم الحقوق المكفولة في هذا الدستور وتوازن ما بينها والواجبات الملقاة على عاتق المواطن. ومن ثم تبدأ المؤسسات باستقاء المعايير من المواثيق الدولية كمرجعية إن كانت الدولة المعنية قد وقّعت وصدّقت على هذه المواثيق. أما المنظمات الدولية، فهي تعمل بالأساس بمرجعية القانون الدولي أولا، والتي على أساسها تقوم بتقييم دور كل بلد في احترام مواطنيه وكيفية قيام سلطة هذا البلد بتطبيق المعايير الدولية لحقوق الانسان في الدستور والقانون المحلي وفي الممارسة.

وسنقدم أيضا تقويما عاما لمدى تأثير المنظمات غير الحكومية على احترام الدول لحقوق الانسان، نتبعه ببحث حول الاتجاهات الاستراتيجية الممكنة للمنظمات غير الحكومية في النصف الثاني من التسعينات والتي قد تزيد من فعاليتها في العمل من أجل إنجاز الهدف الأساسي الذي تسعى الى تحقيقه، ألا وهو حماية حقوق الانسان وحرياته الأساسية.

النقاشات التالية ستكون موجزة بالضرورة، وبالتأكيد لن تفي منظمات حقوق الانسان غير الحكومية وإنجازاتها حقها. تناضل منظمات حقوق الانسان من أجل مبادئ عامة أساسية تتسم برؤية بعيدة الأمد وأثر بعيد المدى، ولكنها تقوم بذلك في ظل صراعات آنية مريرة : اقتصادية واجتماعية وسياسية وفي خضم التنافس على القوّة والسلطة وحتى في وسط الحروب والاحتلال. كما تحاول القيام بمهامها في محيط الحياة الدولية المعقد، بعناصره المتعددة بالثقافات والحضارات المختلفة، والعلاقات السياسية الدولية المعتمدة أصلا على القوّة، وواقع الاعتماد الاقتصادي العالمي المتبادل، والقانون الدولي وتطوره عبر السنوات ومجالات وامكانيات تطبيقه، والأخلاقيات الدولية المتقلبة حيث تتسارع الدول على مخالفة ما سبق واتفقت عليه من مبادئ وقوانين. في مثل هذه الظروف نجد أن المنظمات غير الحكومية هي حقا عناصر صغيرة وضعيفة جدّا، وأية رؤية عامة، كالتي نوردها فيما يلي، لا تستطيع أن تتطرق الا بصورة موجزة وغير وافية حقا الى ما قام به عدد قليل جدا نسبيا من المنظمات والأشخاص الملتزمين بمبادئ وأخلاقيات سامية، الذين حققوا انجازات هائلة تفوق بكثير حجمهم الحقيقي على المستويين المحلي والدولي. وبالرغم من ذلك، فإن هذه النظرة تشير الى ما بامكان هذه المنظمات أن تقوم به مستقبلا في هذه الأجواء وما يتطلبه ذلك من جهود جبارة في تكريس كرامة الإنسان من خلال ممارسة حقوقه، من الفرد الى الجماعة والى الشعب ككل.

(أ) تعريفات

1 ـ ما هي منظمات حقوق الانسان غير الحكومية ؟

عند التمعن في أحد التعريفات الأساسية لمنظمات حقوق الانسان غير الحكومية، الذي يقول بأن هذه المنظمات هي "روابط خاصة لأشخاص معنيين بتطوير وحماية أو تطبيق حق أو أكثر من حقوق الإنسان المعترف بها دوليّا، (2) نجد

---

(2) ر. كلود وب. وستون،
R.Claude and B. Weston, Human Rights in the World Community : Issues and Action (Philadelphia; Univ. of Pennsylvania Press, 1989) p.289.

أنه رغم صحة هذا التعريف الاّ أنه يقصر عن وصف التنوع الكبير في مبنى ومجال عمل واستراتيجيات المنظمات المختلفة. فقد تكون منظمات حقوق الإنسان روابط ذات عضوية محدودة أو واسعة، وقد تشمل معاهد بحث ومراكز جامعية لحقوق الانسان ومنظمات عمل وجمعيات مهنية أخرى وقد تكون المنظمات غير الحكومية قومية أو متعددة الجنسيات في بناها و/أو مجال تخصصها، وقد تكون دينية أو علمانية، وقد تستند في عملها الى أسس أخلاقية، أو قانونية، أو طبية (أو مهن أخرى)، أو الى أسس سياسية ـ اجتماعية. وفي نهاية الأمر قد نلجأ الى تعريف كل منظمة بذاتها باعتباره الأسلوب الأسهل والأقل تعقيدا لتعريف منظمة ما من منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية (3).

ولكن هذا الحل الأسهل لا يفيدنا الكثير، لأنه ليس صحيحا أن كل من يعمل في مجال مهني مثلا، أو يعنى بأحد الاحتياجات التي تحددت كحق من حقوق الانسان هو بالفعل عامل في مجال حقوق الإنسان، ولذلك لا بد من تعريف أدق ليمكّننا من حصر الأمر.

نستطيع القول بأن جميع المنظمات غير الحكومية المدافعة عن حقوق الانسان تشترك في اتباع عدد من وسائل العمل المذكورة في هذه الدراسة أو جميعها، والتي تطورت بتطور موضوع حقوق الإنسان وفي سياق البحث عن الفعالية في الدفاع عن مصالح أفراد أو جماعة، كلما اقترب هذا العمل من مجال الدفاع عن حقوق الانسان. فلجان المرأة مثلا، والتي تعمل على تعزيز مكانة المرأة في المجتمع، ليست بالضرورة لجان دفاع عن حقوق الإنسان إذا ما عملت فقط في المحيط الاجتماعي والاقتصادي للمرأة كأن تنشئ أو تدير مشاريع الإنتاج النسوية مثلا، ولكنها بالضرورة تدخل في مجال حقوق الإنسان إذا ما انطلقت في عملها من منظور حق المرأة في المشاركة في الحياة الاقتصادية للبلاد كحق يكفله أو يجب أن يكفله القانون، وحقها في الحماية من العنف الأسري أو أي حق آخر من الحقوق المذكورة في المواثيق الدولية (4).

المنطلق الحقوقي إذن هو الأساس في عمل منظمات حقوق الإنسان، وهذا يعني بالطبع القانون، وإن كان القانون متماشيا مع المعايير الأساسية لأي حق من حقوق الإنسان كان به، وإن لم يكن، تعمل مؤسسات حقوق الإنسان على مطالبة المجتمع بتطويره لما في ذلك الخير للمجتمع نفسه.

---

(3) انظر هنري ستاينر :

H.Steiner, Diverse Partners : Non-governmental Organizations in the Human Rights Movement, (Cambridge, Mass : Harvard Law School Human Rights Program and Human Rights Internet, 1991), pp. 5-15

(4) كاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)، والاتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة (1952)، واتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج (1962)، وغيرها.

2 ـ منظمات حقوق الإنسان والسياسة

لا يكتمل تعريف المنظمات غير الحكومية دون الإشارة الى علاقاتها بالسياسة. فكون هذه المنظمات "روابط خاصة" كما ورد في التعريف سالف الذكر، فإنها لا تعمل بالضرورة في إطار المصلحة السياسية والحزبية، ولكن من المستحيل عزلها كليا عن العالم السياسي للبلد، خاصة أن القانون هو مرجعية عمل المنظمة كونه الموكّل بتنظيم المجتمع، والقانون هو في نهاية الأمر نتاج التفاعلات السياسية في البلد. فالقرار حول انتهاك أو احترام حقوق الإنسان هو بالأساس قرار سياسي، لذلك لا بد لمنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان من الخوض في محاولات التأثير على سياسة البلد بهدف حماية الحقوق والحريات الأساسية.

يشمل العمل في الدفاع عن حقوق الإنسان، بل بالأحرى يعتمد بشكل كبير على عملية توجيه ادعاءات واتهامات ضد الكيان السياسي المكلّف بضمان هذه الحقوق، وطبيعة هذا العمل تضع هذا الكيان السياسي تلقائيا في موقف دفاع من أو معارضة مع المدّعين أو المتهمين. لذلك، حين تجد منظمات حقوق الإنسان نفسها في مواجهة مع الحكومات وتقوم بدور معارض لسياساتها التي تنتهك حقوق الإنسان، تميل الى اعتبار نفسها منظمات غير سياسية، تكرس جهودها من أجل الهدف الأخلاقي الأسمى وهو حماية هذه الحقوق. فتؤكد هذه المنظمات على أنها غير متحيّزة سياسيا، وأنها فوق التحزب الهادف الى الوصول الى السلطة والتأثير العام في شؤون الدولة. (5). وهكذا ففي ظل عدم وجود الأنصار السياسيين الذين يشكلون "مصدر قوة" لهذه المنظمات، (6) ومع مقتها وابتعادها عن ذلك الأمر بالفعل، تبقى هذه المنظمات غير الحكومية محصورة في نطاق "الجمعية الخاصة" بعيدة عن محاولة استقطاب السياسيين والأحزاب ليدعموها بقوّة مجتمعية تحسب الحكومة لها ألف حساب، ويبقى لها أن تعتمد أساسا على الرأي العام المحلي و/أو الدولي وعلى آليات التنفيذ القليلة التي توفرها القوانين المحلية والمعاهدات والمواثيق الدولية المختلفة. وفي ذلك، لا مفر للمنظمات غير

---

(5) لا يعني هذا أن المنظمات غير الحكومية محصّنة ضد التأثيرات السياسية. فعلى الصعيد الدولي، كان للحرب الباردة والتكتلات الاقليمية واعتبارات أخرى تأثيرات جمّة على توجهات وعمل بعض منظمات حقوق الانسان غير الحكومية انظر وايسبروت :

Weissbrodt, David, "The Role of International Non-governmental Organizations in the Implementation of Human Rights" in 12 Texas International Law Journal (1977) 2-3 : 301.

(6) انظر جد ج :

A.J.N. Judge, "Problems Hindering Action of International Non-governmental Organizations (NGOs)", 32 Transnational Associations (1980), 4 : 180

الحكومية من أن تنتظر الإرادة السياسية للدول، لدفع قضايا حقوق الإنسان الى الأمام، ان المعادلة هنا صعبة للغاية، إذ تسعى منظمات حقوق الإنسان الى التأثير السياسي فيما يتعلق باحترام حقوق المواطنين، ولكن دون الخوض في المعارك السياسية.

ويمكن توضيح الموضوع على الشكل التالي وباختصار شديد : لا بد لمؤسسات الدفاع عن حقوق الإنسان من العمل في الميدان السياسي بهدف التأثير على السياسات بغض النظر عن طبيعة الحكم أو الحزب الحاكم، ولكنها لا تتحزب ولا تسعى الى الوصول الى سدة الحكم، بل تسعى لجعل كل شخص سياسي مناصرا لحقوق الانسان، وفي الوقت نفسه يجب أن لا يكون مناضلو حقوق الانسان مناصرين لهذا أو ذاك من السياسيين أو الأحزاب السياسية (7).

لا يمنع هذا بالطبع أن يكون لأي مناضل من أجل تعزيز حقوق الانسان رأي سياسي وحزبي، ولكن عليه أن يفصل تماما بين وجهة نظره السياسية الشخصية، وبين عمل المؤسسة أو المنظمة التي ينتمي اليها في مجال الدفاع عن حقوق الانسان. فكلّما نجحت السلطة في تعريف المنظمة بكونها معارضة سياسية أو ذات مآرب تخرج عن نطاق الدفاع المبدئي والقانوني عن حقوق الإنسان، كلّما تم تحجيم هذه المنظمة وتهميشها وبالتالي إضعاف امكانياتها الفعلية في الدفاع عن المظلومين أصحاب الحقوق المنتهكة.

(ب) استراتيجيات المنظمات غير الحكومية

في أواسط السبعينات، كان قد تكوّن " عالم من منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية " وابتدأ العقد الأخير من القرن العشرين بآلاف من المنظمات غير الحكومية القومية والدولية، كل منها تحيك خيوط استراتيجيتها ومنهجيتها لتتكوّن لدينا جدارية مزخرفة، أو لنقل بساطا سحريا يرفع مقدار الاحترام للحياة والكرامة الانسانية. ورغم أن هذه المنظمات غير الحكومية تعمل معا أحيانا وتختلف أحيانا أخرى مع بعضها البعض في التوجهات والاستراتيجيات، إلاّ أنها طورت وما زالت تسعى الى تطوير استراتيجيات تكمّل بعضها بعضا وباعتماد متبادل، من أجل إنجاز المهام المنوطة بعهدتها.

---

(7) للمزيد من النقاش حول الموضوع، انظر فاتح عزام، " المنظمات غير الحكومية ما بين الميدان السياسي وميدان حقوق الانسان" في زاوية حقوق الانسان، المجلد الأول، (رام الله : "الحق"، 1994) ص. 129 ـ 133.

حاول العديد من الكتّاب تقديم دراسات لنمطيات عمل منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية (8)، ومع أن تعريف وتصنيف التوجهات والاستراتيجيات اختلف قليلا من مؤلف الى آخر، إلاّ أنهم ركزوا على خطوط عريضة عديدة المتوازية ومنها المتصلة ببعضها البعض. وما علينا في هذه الدراسة المتواضعة الا أن نستعرض بعض أهم استراتيجيات العمل في الدفاع عن حقوق الانسان، والتي تطورت تدريجيا بتطور خبرات المؤسسات العاملة في هذا المجال، وبتطور الآليات الدولية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها. وقبل الدخول في النقاش التفصيلي حول هذه الاستراتيجيات والآليات، لابد من إلقاء نظرة مختصرة على المعالم الرئيسية للنهج المتبع في معظم الحالات، مع التأكيد على التطور المستمر الذي تشهده استراتيجيات العمل، والذي أشرنا اليه سابقا.

يتسم عمل مؤسسات الدفاع عن حقوق الانسان، كونها تعمل بصفة غير حكومية وضمن نطاق القانون (اذ لا يعقل مخالفة القانون من قبل من يطالب بحماية من القانون)، بالاعتماد أولا وأخرا على الدقّة في المعلومات وتوخّي الصدق في العمل، وعدم كيل الاتهامات الباطلة التي سرعان ما تتضح لتضع المؤسسة نفسها في وضع محرج يفقدها مصداقيتها وصلتها بالجمهور والضحايا الذين تدعي بأنها تعمل لصالحهم وتحاول حمايتهم.

وبعد الحصول على المعلومات الموثقة توثيقا دقيقا، يبدأ العمل في أول الأمر على المحاكم والقضاء المسؤولين عن تطبيق الحماية الدستورية للحقوق، وقد يقوم بهذا المواطنون أنفسهم في مجتمع مستقر نسبيا يعيش في ظل سيادة القانون وفي ظل دستور فعّال قابل للتطبيق والإعمال وحتى الطعن، وهذا من خلال محامين يوكلونهم لهذا الغرض. ويبدأ هنا أيضا العمل الفعلي لمؤسسات حقوق الإنسان في القيام بالمداخلات المباشرة مع المسؤولين لحملهم على اتخاذ الاجراءات اللازمة لوقف انتهاك ما ومعاقبة المسؤولين واتخاذ الاجراءات التأديبية بحقهم. ومن ثم، وبالذات إن فشلت هذه المحاولات الأولى، تحاول هذه المنظمات أن تؤثر في القرار السياسي بتحريك الرأي العام المحلي و/أو الدولي، وأيضا من خلال الضغط الدبلوماسي الدولي في علاقات الدول وفي أروقة الأمم المتحدة وأجهزتها الموكّلة بتطبيق القانون الدولي لحقوق الانسان.

---

(8) انظر على سبيل المثال وليس الحصر : كلود ووستون، مصدر سبق ذكره في الهامش 2و ص 288 ـ298، انظر أيضا:

D.Weissbrodt, "The Contribution of International Non-governmental Organizations to the Protection of Human Rights " in T.Meron, ed. Human Rights in International Law, Oxford University Press (Oxford, 1984); T. Buergenthal, International Human Rights in a Nutshell, West Publishing co, (Minnesota, 1988); J. Shestack, "Sisyphus Endures : The International Human Rights NGO" 24 New York Law School Review (1978) pp. 89-123.

إن الاستراتيجيات والمنهجيات المعقدة المطروحة في هذه الدراسة تتطلب مستوى معينا من التطور المهني للمؤسسة والعمل المؤسساتي السليم الذي يضمن الاستمرارية والمتابعة وصنع القرار بأسلوب موضوعي يوازن ما بين الحق والواجب وما بين الحق الفردي والحق المجتمعي تماشيا مع موازنات القانون والموازنات المعتبرة في المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

1 ـ الرصد والتوثيق

يجب التأكد من الحقائق قبل الحديث عن أي انتهاك لحقوق الانسان، وقبل أن يجري أي تدخل أو القيام بأي دفاع. وتؤدي المنظمات غير الحكومية القومية أو المحلية مهمة أساسية في دولها برصد ومراقبة التقيد العملي لأصحاب السلطة والولاية القضائية بالقانون المحلي وبمعايير حقوق الإنسان المكفولة في الدستور وفي القوانين الدولية. فالمنظمات غير الحكومية القومية، مجهزة عادة بشكل أفضل من المنظمات الدولية للقيام بمراقبة دقيقة للوضع في بلد ها، وهذا من خلال باحثين ميدانيين مدرّبين قادرين على رصد أوضاع حقوق الإنسان ولفت النظر الى انتهاكاتها حال حدوثها. من الواضح أن قرب المنظمات المحلية من الميدان، ووصولها المباشر اليه، والتماثل الثقافي مع الضحايا، يؤدي الى إمكانية انشاء علاقات تتميز بمستوى عال من الثقة ما بين الضحية والمدافع عنها. كما تعود هذه الجاهزية الى قدرة المنظمات غير الحكومية العاملة في نطاق جغرافي محدود على الاستفادة الأكبر والانجع من الموارد المادية والبشرية المحدودة.

ولا مجال في هذه الدراسة المتواضعة لاستعراض كافة اجراءات التوثيق والتحقق من المعلومات الأولية التي ترد الى المؤسسة، أو أسلوب التعامل مع ضحايا الانتهاك الذي يجب أن يتسم بالحساسية المرهفة وباحترام معاناة الأفراد. يكفي أن نقول إن التوثيق يجب أن يكون شاملا، بما فيه إفادة الشخص أو الأشخاص المعنيين ويفضّل أن تكون إفادة مشفوعة بالقسم أو بتصريح يشتمل على بيان احتمال تعرض الشخص معطي الإفادة للملاحقة القانونية إن أدلى بأقوال غير صحيحة. كما يرفق التقرير بإفادات شهود عيان آخرين لتأكيد الموضوع، أو بصور للموقع وللأشخاص (في حالات التعذيب مثلا) إن أمكن ذلك، ونسخ عن أية وثيقة ذات علاقة مثل القرار أو الإبلاغ الرسمي الذي أدّى الى الانتهاك، والتقارير الطبية وما الى ذلك من مواد تؤكد أن الحدث ليس واردا في مخيلة الشخص المعني فقط، وانما هو واقعة حقيقية بالإمكان الاستناد في إثباتها الى عدد من البراهين التي لا تترك أي مجال للشك في حدوثها. بكلمات أخرى

من المهم العمل على مستوى من التوثيق يبلغ نفس درجة الإثبات اللازم في محكمة (9).

ولعل صحة المعلومات التي تجمعها المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية من خلال التوثيق الدقيق والمدعوم وبالتفاصيل، تشكل معيارا حاسما لقياس مصداقية هذه المنظمات وعدم تحيّزها. كما أنها المدخل الأهم والأسلم الذي يمكّن شكاواها من الوصول الى المؤسسات الدولية المعنية، كتلك المقامة ما بين الحكومات Inter-governmental والمكلّفة بتطبيق معايير حقوق الانسان الدولية. فعلى سبيل المثال، الاجراء رقم 1503 الخاص بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، يخوّل اللجنة الفرعية الخاصة بمنع التمييز وبحماية الأقليات، أن تقوم بفحص كل الاتصالات أو الرسائل والمداخلات التي " يتبين بأنها تكشف عن نمط مستمر من الانتهاكات الجسيمة المثبتة والموثوقة ضد حقوق الانسان والحريات الأساسية..." (التسطير مضاف). (10) فبدون توثيق وشهادة يعتمد عليها، لن يجري الاصغاء الى مداخلة هذه المنظمات، محلية كانت أو دولية، ولن يتم نقاش الموضوع بتاتا.

2 - بعثات تقصي الحقائق ومراقبة المحاكم

إن الاهتمام بالدفاع عن حقوق الانسان هو اهتمام محلي ودولي في آن واحد، وغالبا ما تقوم بعثات تقصي الحقائق التي ترسلها المنظمات غير الحكومية الدولية، بالتعاون أحيانا مع فروعها أو نظيراتها المحلية، بإصدار تقارير تكون أحيانا المصدر الوحيد الذي يناقض أو يدحض التقييمات الصادرة عن حكومة معينة حول ممارساتها بالنسبة لحقوق الانسان، هذا إن قامت تلك الحكومة بمثل هذا التقييم أصلا. إن مجرد قيام منظمة غير حكومية دولية ذات احترام أو اعتبار دولي، مثل اللجنة الدولية للحقوقيين أو منظمة "مراقبة حقوق الإنسان" Human Rights Watch باستقصاء الوضع في دولة معينة، يمكن

---

(9) قامت مجموعة من نشطاء حقوق الانسان خلال ورشة عمل عقدت في الفيلبين في تشرين أول 1993 تحت رعاية "المنتدى الآسيوي لحقوق الانسان والتنمية"، قامت بإعداد دليل تقصي الحقائق وتوثيق انتهاكات حقوق الانسان، ويشرح الدليل مقومات التوثيق وأسسه وأساليبه، انظر :

D.J. Ravindran, Manuel Guzman, and Babes Ignacio, Editors, Handbook on Fact-Finding and Documenation of Human Rights Violations; (Bangkok : Asian Forum for Human Rights and Development, 1994).

(10) الفقرة الأولى من القرار رقم 1503 للمجلس، يوجد النص الكامل في :

U.N. ESCOR, Supp. (No. 1A) 8, U.N. Doc. E/4832/Add. 1 (1970). 48

أن يركز الأنظار والانتباه العام على ممارسات تلك الدولة في مجال حقوق الإنسان، حتى قبل صدور تقريرها .(11)

ازداد عدد بعثات تقصي الحقائق التي ترسلها المنظمات الدولية غير الحكومية خلال السنوات العشرين الأخيرة، وتفاوت سلوك هذه البعثات وأساليب عملها ومقاييس أدائها من منظمة الى أخرى. لقد أثيرت التساؤلات حول معايير إرسال هذه البعثات وطبيعتها ومستوى مهنية أفرادها ومستويات البيّنات التوثيقية التي تلجأ إليها، كما تم طرح الحاجة الى ترسيم عملها وإخضاعه لمعايير واحدة مشتركة (12) وقد كان للمنظمات غير الحكومية المحلية العاملة في الدول التي كانت عرضة لتحقيق من قبل بعثات دولية بعض التذمرات التي تتعلق بمرجعية عمل هذه البعثات ومعاييرها، وتضمنت التذمرات فيما تضمنته عدم استشارة المؤسسات الدولية للمؤسسات المحلية أو مشاركتها في أغلب الأحيان في عملية اتخاذ القرار (13). ومن جهة أخرى، باءت بالفشل محاولات عدة منظمات محلية لإقناع منظمات دولية غير حكومية بإرسال بعثات تحقيق الى بلادها. وحتى اليوم، ما زالت التقييمات المتعلقة بطبيعة الوضع الذي يستدعي التحقيق في بلد ما والقرار بالقيام ببعثات التحقيق، ومعايير الحيادية المطلوبة والمقبولة ، ومستويات وصلاحية التوثيق وكذلك أهداف ومرجعية هذه البعثات، مازالت كلها تخضع لتقديرات ورؤى المنظمات الدولية غير الحكومية بمفردها، إلا إذا تم العمل على تنمية علاقات مميّزة ما بين المنظمة الدولية هذه والمنظمة المحلية (14).

---

(11) يناقش ثولين وفيرستابين اجراءات لجان تقصي الحقائق بتفصيل واف في :

H.Thoolen and B.Verstappen, Human Rights Missions : A Study of the Fact-Finding Practice of Non-governmental Organizations, Murtinus Nijhoff and Netherlands Institute for Human Rights (Netherlands, 1986), p.8

(12) ثولين وفيرستابين، مصدر سبق ذكره في الهامش 11، ص.24 ـ 30. انظر أيضا رايتر وآخرين،

R.Reiter, M.Zunzunegui, and J.Quiroga, "Guidelines for Field Reporting of Basic Human Rights Violations, "Human Rights Quartely (1986), 4 : 628-653.

(13) ستاينر، مصدر سبق ذكره في الهامش 3، ص،61ـ64، انظر أيضا وايسبرغ.

L.16, The Role of Non-governmental Organizations in the Promotion and Protection of Human Rights (Leiden, 1991), pp. 40-41.(Report of a symposium held 22 November 1989 on the occasion of the award of the Praemium Erasmianum to the International Commission of Jurists).

(14) ولدينا في فلسطين مثال جيد على ذلك، وهو التعاون الوثيق ما بين اللجنة الدولية للحقوقيين وفرعها في الضفة الغربية مؤسسة "الحق"، حيث عملت المؤسستان سوية على رفع مقدار احترام حقوق الانسان، وتشاركتا في عدّة مشاريع آخرها كان بعثة مركز استقلال القضاة والمحامين التابع للجنة الدولية خلال كانون أول 1993، بهدف تقصي الحقائق حول وضع المحاكم المدنية الفلسطينية بعد 28 عاما من الاحتلال الاسرائيلي، والقيام بندوة للقضاة والمحامين الفلسطينيين حول الموضوع ذاته، وظهرت نتائج هذا التعاون في تقرير البعثة. انظر النظام القضائي المدني في الضفة الغربية وقطاع غزة . الحاضر والمستقبل، (جنيف : اللجنة الدولية للحقوقيين /مركز استقلال القضاة والمحامين، حزيران 1994).

إنّ إرسال مـراقبين حياديـين لحضور المحاكـمات، هو أداء آخر مـهم تقوم به المنظمات غير الحكومـية ذات التوجّه القانوني بشكل خاص. ويعـتبر هذا الاجراء بالغ الأهمية خاصة حين توجد شكوك قوية حول صحّة الاجراءات القانونية في بلد معيّن، وتماشيهـا مع مجريات العدالة المقـبولة. ومع أن تقارير مثل هؤلاء المـراقبين نادرا ما تؤدي الى تغييـرات جوهرية وطويلة المدى في النظام القانوني والممارسـات القانونية في الدولة المستـهدفة، إلاّ أن مـجرد وجود مـثل هؤلاء المراقبين في جلسـات المحكمة غالبا ما يساهم في تحسين مستوى المرافعات القانونية وإجراءات العدالة فيها (15).

3 ـ الدبلوماسية الهادئة والضغط الدبلوماسي

تعمل الكثير من المنظمات غير الحكومية بهدوء خلف الكواليس لتحسين وضع حقـوق الإنسان في بلدانـها، فتـبدأ، بعـد التوثيق وتقـصي الحقـائق حول حـدث ما تستنتج أنه بالفـعل انتهاك لحـقوق الانسان،بالتدخل مـباشرة لدى أجهـزة الحكومة المعنية في محاولة لاكتساب تعـاونها لوقف الانتهاكات. وتدخل عدة عناصر وأهداف في ثنايا هذا التوجـه : فقد تلفت المنظمة نظر المسـؤولين الرسميين الى الانتـهاك، وقد تطالب بالتحقيق الحـيادي حول الانتهاك وبمعاقبـة المسؤولين عن حدوثه، وقد تطلب منهم نشر نتـائج التحـقيق الرسمي ليكون الجـمهور العـام على علم بقيـام الحكومة التنفيـذية بمهامهـا القانونيـة تجاههم، وقد تتـقدم المنظمة بتـساؤلات حول المعـايير والاجراءات الـتي تستـخدم في مـثل تلك الحالات من باب منع حـدوث الانتهـاك في المستقبل، كـما قد تحذر المنظمة المسؤولين من تفشـي ظاهرة ما تمس بحقوق المواطن وحرياته الأساسيـة إذا ما لم يتم وضع حدّ لتصرفات محـدّدة، وقد تقوم المنظمة بأي من هذه المطالبات أو بها جميعها.

والمهم في هذه الاستراتيجية هو المداخلة المباشرة لدى السلطة دون اللجوء في هذه المرحلة الى وسائـل الاعلام و "الفضـيحة" ويخـدم هذا التوجه هدفين : أولهـما إظهار اهتـمام مؤسـسةحقـوق الانسان بالوصول الى الـنتائج الملموسـة من خلال التـماس اجـابات حكوميـة تتضـمن على وجه الخـصوص اجـراءات محـددة لوقف الانتهاك، وهذا قـبل أن يتم تعميم تقـرير المنظمة غير الحكومـية، وثانيهما يـتمثل في أهمية أن يكون ردّ الحكومة ذاك، إن قامت به، في السجل العام المفتوح أمام الجمهور. ففي سبيل العدل، يتوجب سماع وجهـة النظر الرسمية من جهة، ومن جهة أخرى من

---

(15) التقـارير السنوية للجنة الدولية للحقـوقيين تضم قائمة ببـعثات مـراقبة المحاكم التي أرسلتـها اللجنة خلال سنة التـقرير، كـما تقوم لجـنة المحامين لحقـوق الانسان الأمـريكية Lawyer's Committee for Human Rights بمثل هذه البعثات باستمرار

المفيد أن يكون موقف الحكومة محددا واضحا كي تتم محاسبتها مستقبلا على أي موقف أو تصريح أو وعد لم يتم تنفيذه والعمل به على أرض الواقع. وأخيرا، تساهم هذه الاستراتيجية في إثبات حيادية وعدم تحيّز المنظمات غير الحكومية الى هذه الفئة السياسية أو تلك، كي لا تتهمها السلطة بالمعارضة السياسية أو حتى بالعمالة الأجنبية (الأمر الذي يحدث أحيانا)، وبذلك تنجح الحكومة في أن تفقد المنظمة مصداقيتها لدى عامة الجمهور.

ولكن، وفي نهاية الأمر، قد تلجأ مؤسسة الدفاع عن حقوق الانسان الى الرأي العام بعد استنفاد وسائل وطرق الدبلوماسية الهادئة، والوصول الى طريق مسدودة مع السلطة، أي بعد الفشل في استصدار القرار الرسمي الذي يوقف أو يحدّ على الأقل من الانتهاك الموثق موضع النقاش (16).

وأسلوب الدبلوماسية الهادئة متبع أيضا لدى المنظمات الدولية. فاللجنة الدولية للصليب الأحمر مثلا، والتي يستند تفويضها الى اتفاق مباشر ومراسلات خاصة مع الحكومات المضيفة، يعتمد أسلوبها على تقديم تقارير داخلية مكتومة الى هذه الحكومات بهدف إحداث تأثير مباشر وإيجابي على أوضاع حقوق الانسان دون الخوض في ما تعتبره مهاترات علنية وتبادل اتهامات لا يفيد أحدا بشيء من وجهة نظرها (17). ونادرا ما تقوم اللجنة الدولية للصليب الأحمر بإصدار البيانات الصحفية، بل تكتفي بوجهة نظر انسانية تهدف الى تخفيف معاناة الضحايا بشكل عملي، حتى على حساب سمعة اللجنة ورؤية المجتمع لها بشكل عام.

وتعمل بعض المنظمات غير الحكومية بهدوء مع حكوماتها، لتشجعها على استخدام قنواتها وامكاناتها الدبلوماسية للضغط من أجل احداث تغيير ايجابي في ممارسة حكومة أخرى في مجال حقوق الانسان، وقد أصبح هذا التوجه نهجا عاديا لدى الكثير من المنظمات غير الحكومية في أوروبا والولايات المتحدة (18) ولكن هذه

---

(16) انظر على سبيل المثال المراسلات ما بين مؤسسة "الحق" ومدير الشرطة الفلسطينية في غزة العميد غازي الجبالي، والتي نشرتها المؤسسة بعد الوصول الى نهاية المطاف في حوارها معه في: الحق في حرية التجمع استطلاع لموقف السلطة الوطنية الفلسطينية، اعداد المحامي مصطفى مرعي (رام الله: الحق، 1995).

(17) راجع رودلي:

N.Rodley, "Monitoring Human Rights Violations in the 1980," in O.Dominguez, N.Rodley, B.Wood and R.Falk, Enhancing Global Human Rights, (New York : Mc Graw-Hill, 1979), p.143.

(18) تقوم استراتيجية "مكتب واشنطن لأمريكا اللاتينية" (Wola) مثلا على تركيز جهود أساسية على أعضاء الكونغرس الأميركي، لإفادتهم علما بأوضاع حقوق الانسان في أمريكا اللاتينية والضغط عليهم لاتخاذ قرارات من شأنها حماية هذه الحقوق والحدّ من انتهاكاتها باستخدام العلاقات الأمريكية ـ الأمريكية اللاتينية في أسلوب "الجزرة والعصا". لنقاش أوسع، انظر راي وتايلور.

P.Ray, Jr. and J.S Taylor, "The Role of Non-governmental Organizations in Implementing Human Rights in Latin America", in 7 Georgia Journal of International and Comparative Law (1977), Supplement, p.487.

الاستـراتيجيـة هي مثار خـلاف، وخاصة في أوسـاط دول الجنوب، ولم يتم تحديد موقف موحد منها بعدُ حتى من قبل المؤسسات غير الحكومية، بسبب اتهام حكوماتها لها " بالعمالة والوقوع في فخ الاستعمار". لقد ضاع الهدف الأساسي من هذا النهج في الجـدل القائم مـا بين دول الشمـال والجنوب في التـسعـينات، حيث تحـتج دول الجنوب على هذا التدخل في شؤونها الداخلية وتعتبره مسّا باستقلاليتها وتعبيرا عن الاستعمار الاقتصادي الجديد وتـعزيزا للتوزيع غير العادل للثروة، وابتزاز المواقف، وغير ذلك الكثير من الحـجج. ولكن، ومن وجهة نظر هذا الكاتب على الأقل، تبقى هذه الاستراتيجية ذات فعالية معينة وقد نجحت أحيانا في الحماية الفعلية لحقوق الانسان وإن كان بشكل غـير مباشـر (19). يجب أن نستمـر بالنظر الى تدخل أطراف دولية بهدف الدفـاع عن حقوق الانسان كـاستراتيجـية فعّالة وحـيوية بغض النظر عن هذا الجدل، خـاصة وأن الانسان والشـعوب قد أضـحيا شـخصيـة قانونيـة في القانون الدولي الذي لم يعد يقتصر على الدول فقط. بل إن القانون الدولي لحقوق الانسان قد تطور سـريعا بهـذا الاتجاه خـلال السنوات الأربعين الماضـية، ولم يعـد من المقبـول التذرع بالاستـقلالية والسيادة لتـبرير ما تقوم به حكومة مـا من انتهاكات جسـيمة وفظيعة بحق مواطنيـها. ويبقى لمناضلي حقوق الانسان أن يدافـعوا عن هذه الحقوق بأية وسيلة مـشروعة، حـذرين ألا يقعـوا في فخ استخـدام حقوق الانسـان من قبل الحكومات، إمـا لتبرير تدخل غـير مشروع في شـؤون الدول الأضعف، أو لتحـقيق مآرب سياسية أخرى.

4 ـ إعداد التقارير والإعلام والرأي العام

الحكومـات جمـيعـا وبغض النظر عن توجّـهاتهـا والأسس التي تقـيم عليهـا ادعاءاتهـا بالشرعـية، تملك حـساسيـة عاليـة تجاه أي اتهـام أو انتقاد علـنيين حول ممارساتها فيما يتعلق بحقوق الانسان، (20) وبالتالي فإن المنظمات، في سعيها نحو الدفاع عن حقوق الانسان، تلجأ أحيـانا الى أسلوب "الفضح" العلني للحكومات فيما يتعلق بـهذا الموضوع، وهذا سـلاح مهم في ترسـانة المنظمات غيـر الحكوميـة حيث

(19) لاقت هذه الإستراتيجية أكثر نجاحا في بعض دول أمريكا اللاتينية، حيث كان لقطع المعونات عن السلفادور ونيكاراغوا أيام الدكتاتورية في أواسط السبعينات، بسبب انتهاكاتهما لحقوق الانسان، بالغ الأثر في زعزعة قبضة الجنرالات على الدولة. ويجب أن نستذكر الضغط الهائل الذي سببته المقاطعة الدولية الفعّالة في جميع المجالات لحكومة جنوب افريقيا خلال سنوات سياسة الفصل العنصري المنبوذة دوليا، ولا بد من الاعتراف بأن هذه المقاطعة بسبب انتهاك فظيع لحقوق الأغلبية من مواطني جنوب افريقيا كان لها الأثر الأكبر في التغير الجذري في الدولة وإقامة حكم الأغلبية.

(20) وايسبروت، مرجع سبق ذكره في الهامش 8، ص 410.

تسعى الى "تجنيد العار" الذي سيلحق بتلك الحكومات عند فضح الانتهاكات التي تقوم بها (21). وتلعب التقارير الصادرة عن منظمات حقوق الانسان وعن بعثات تقصي الحقائق التي ترسلها المنظمات الدولية غير الحكومية دورا مهما جدا في توجيه الاهتمام العالمي الى الأوضاع السائدة في دولة معينة. ورغم أن هذه التقارير، وحدها ودون عوامل أخرى كدعم الرأي العام، قليلا ما تؤدي الى قيام الدولة موضوع البحث بشكل من أشكال العمل الملموس لوقف انتهاكها، إلا أنها تسهم بطريقة أو بأخرى في الإساءة لصيت تلك الدولة وسمعتها وبالتالي عزلها عن المجتمع الدولي، مما يزيد الضغط على تلك الدولة كي تعدل سلوكها الذي يعد انتهاكا لحقوق الانسان.

إن تقارير المنظمات غير الحكومية ومداخلاتها، وحملات الرسائل الاحتجاجية والمطلبية كتلك التي تتبناها منظمة العفو الدولية، والبيانات الصحفية الصادرة عن المنظمات الدولية والمحلية غير الحكومية، والمؤتمرات وحلقات الدراسة العلنية الخاصة بأوضاع حقوق الانسان في أرجاء المعمورة، تسهم كلها في تعبئة الرأي العام العالمي لدعم قضية حقوق الانسان. ويمكن القول، نظريا على الأقل، إن المؤسسات المقامة ما بين الحكومات intergovernmental الاقليمية منها والدولية، المكلفة بتوطيد حقوق الانسان وحمايتها، هي أكثر ميلا نحو القيام باجراء عملي تجاه دولة تنتهك حقوق الانسان، كالمعاقبة والمقاطعة مثلا، حين تكون قوة الرأي العام الدولي موجّهة ضد تلك الدولة، رغم أنه يصعب تقديم شواهد واثباتات نوعية وكمية كافية لدعم هذه الفكرة (22). كما يمكن القول بالمقابل إن المصالح الاقتصادية والاستراتيجية والسياسية للدول الممثلة في هذه المؤسسات المقامة ما بين الحكومات، لها أيضا تأثير مباشر في صياغة قراراتها وهو أكبر بكثير من تأثير الرأي العام العالمي (23).

---

(21) كلود وويستون، مرجع سبق ذكره في الهامش 2، و ص 296.

(22) من المفيد هنا، كأحد الأمثلة الحيّة القليلة، استذكار المقاطعة الدولية لدولة جنوب افريقيا عندما كانت قائمة على سياسة الفصل العنصري، وامتدت هذه المقاطعة لتشمل التعاون الفني والعلمي والاقتصادي، حتى منعت الدولة من المشاركة في الألعاب الرياضية الدولية.

(23) لابد من الملاحظة هنا الى أن تجلّيات "العمل الفعّال؛ اقتصرت على القرارات، والإدانات واجراءات التحقيق الدولي. وقد أظهرت احدى الدراسات أن ثلاثة بالمئة فقط من قرارات الهيئات القائمة ما بين الحكومات أدت الى عمل أو اجراء جديد. انظر جدج، مرجع سبق ذكره في الهامش 6، ص،180، كما يمكن قراءة دراسة مفصلة حول أثر المنظمات غير الحكومية على قرارات المؤسسات بين الحكومية في و.ج.فلد :

W.J.Feld, "The Impact of Non-governmental Organizations on the Formulation of Trans-national Policies," 2 Jerusalem Journal of International Relations (1976), 1 : 63-95.

5 - الصفة الاستشارية والعمل مع الأجهزة "بين ـ الحكومية"

فتحت المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة الطريق أمام منظمات حقوق الانسان غير الحكومية، للمساهمة في أعمال لجنة الأمم المتحدة لحقوق الانسان التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفي لجنتها الفرعية الخاصة بمنع التمييز وحماية الأقليات، وتطبيقا لذلك تبنّى المجلس الاقتصادي والاجتماعي آلية الصفة الاستشارية (24). وتسمح هذه ا لالية لمنظمات حقوق الانسان غير الحكومية، وفق أحد من ثلاثة مستويات من الصفة الاستشارية التي تتمتع بها، أن تقدم بيّنات مكتوبة و / أو شفهية الى لجنة حقوق الانسان أو الى اللجنة الفرعية. كما بامكانها أن تقدم اقتراحات حول بنود جدول الأعمال (25) وتبقى العلاقة الاستشارية هذه في جميع الأحوال خاضعة لتعليمات اجرائية صارمة وللاعتبارات السياسية (26). ففي سنة 1975 مثلا، هدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنظمات غير الحكومية صراحة بأن عدم الاهتمام الملائم "بأدب المنطق" و"الاخفاق في مراعاة السرّية" قد يؤديا الى سحب الصفة الاستشارية من المنظمات غير الحكومية (27). وعاد هذا التهديد في عامي 1994 و 1995، حيث قرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يعيد النظر في طبيعة الصفة الاستشارية للمنظمات غير الحكومية، وتناضل هذه المنظمات الان كي تحتفظ على الأقل بمكتسباتها وبدورها في أجهزة الأمم المتحدة كي لا يتم أي تراجع في موقف المنظمة الأممية نتيجة ضغوط بعض الدول للانتقاص من دور هذه المنظمات.

في سنة 1954، قام المجلس الأوروبي Council of Europe أيضا مستلهما آلية المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بايجاد صفة استشارية وآلية "مراقب" للمنظمات غير الحكومية (28) كذلك توجد آلية مماثلة في المعاهدة الأمريكية Inter-American Convention وفي الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب African Charter on Human and Peoples' Rights ويتشكل عمل المنظمات غير الحكومية في هذه المجالات من تقديم الوثائق والتقارير في محاولة للتأثير على

---

(24) ECOSOC Resn.1296, 44 U.N. ESCOR, Supp (No.1), 22 U.N. Doc.E/4548 (1968).

(25) يجادل جيروم شستاك Jerome Shestack بان هذا كان تقييدا لعمل المنظمات غير الحكومية منذ البداية، واستشهد بميثاق الأمم المتحدة على أنه يخوّل للأمم المتحدة بأن تمثّل الشعوب كما تمثّل الدول. ويشير شستاك بعد ذلك بفقرات قليلة الى أن الفضل في ادراج المادة 71 وبنود أخرى تدعم حقوق الانسان في ميثاق الأمم المتحدة، يعود بالأساس الى جهود حوالي أربعين منظمة غير حكومية شاركت في صياغة الميثاق، انظر شستاك، مرجع سبق ذكره في الهامش 8 أعلاه، ص 96-97.

(26) وايسبروت، مرجع سبق ذكره في الهامش 8، ص 417.

(25) U.N. ESCOR, Supp. (No.4), 1-2, U.N. Doc. E/5635 E/CN.4/1179 (1975). 58

(28) انظر :

A.Drzemczewski, "The Role of NGOs in Human Rights Matters in the Council of Europe", 8 Human Rights Law Journal, 2-4 : 276.

القرارات التي تتخذها هذه المؤسسات، والقيام بدور الشهود أيضا، وبدور أصدقاء المحكمة بتقديم معلومات مفيدة لها أو برفع الدعاوى بنفسها في قضايا حقوق الإنسان أمام المحاكم الأوروبية والامريكية الخاصة بحقوق الانسان (29).

وفيما تستفيد المنظمات غير الحكومية الى الحدّ الأقصى من وضعها الاستشاري لدى الأمم المتحدة والآليات الاقليمية، وتبذل جهودا كبيرة للتأثير كي تخرج المناقشات بنتائج ايجابية وعمل ملموس، فلا بد من الاعتراف بأن القرارات تتأثر أكثر من ذلك بالمصالح السياسية لأولئك الذي يمثلون حكوماتهم في اللجان واللجان المساعدة والفرعية (30).

لقد أوضحت تجربة العديد من المهنيين في مجال حقوق الانسان أن على منظمات حقوق الانسان غير الحكومية، كي تنجح في مساعيها لدى المؤسسات الحكومية وبين ـ الحكومية، أن تجد القاعدة السياسية الدقيقة التي تتوسط المجال ما بين كون هذه المنظمات نشيطة وجريئة ولكن غير عدوانية، واضحة ولكن بدون صراحة مفرطة عاطفية، أمينة ولكن دون إحراج للدولة التي يوجه اليها الانتقاد. وتصعب المهمة إذا ما كانت الدولة المعنية قوية، أو إن كان لها أصدقاء أقوياء في جهاز صنع القرار السياسي على المستوى الدولي.

6 ـ تطوير المعايير والمقاييس (31).

في هذا المجال حقّقت المنظمات الدولية غير الحكومية لحقوق الانسان نجاحها الأكبر. فالوضع الراهن للقانون الانساني الدولي الحديث مثلا، يعود بالأساس الى جهود اللجنة الدولية للصليب الاحمر (32)، بينما لعبت منظمة العفو الدولية دورا

---

(29) شستاك، مرجع سبق ذكره في الهامش 8، ص.280. انظر أيضا راي وتايلور، مرجع سبق ذكره في الهامش رقم 18، ص.492ـ497.

(30) انظر شستاك مرجع سبق ذكره في الهامش8، ص.99 و 107ـ108. ولنقاش أوسع حول تسييس خطاب حقوق الانسان في الأمم المتحدة، انظر موسكو فيتز :

M.Moskowitz, International Concern with Human Rights, (Leiden : Sijthoff International Publishing, 1974), Chapters 4-8.

(31) يمكن الاطلاع على وصف موجز لدور منظمات حقوق الانسان في هذا المجال في :

TheoV
-Governmental Participation A Prerequisite of Democracy? in Stichting NJCM-Boekerij No.16, (Leiden, 1991) pp.53-69.

(32) ماركو ساسولي :

M. Sassoli, " La Contribution du Comité International de la Croix-Rouge à la Formation et à l'Application des Normes Internationales" in M.Bettati and P-M Dupuy, les O.N.G. et le Droit International, (Paris : Economica, 1986) pp.93-102.

مركـزيا في تطـوير وثائق عـديدة لحقـوق الانسان وتبنيـها في النهـايـة، وأهم هذه الوثائق اتفـاقيـة مناهضة التـعذيب (33). لقـد عملت ثلاث وعـشرون منـظمة غـير حكوميـة على الأقل، دون كلل ولمدة عشر سنوات في تطوير مـعاهدة خاصة بحـقوق الأطفال، حـيث شكلت "المجموعـة غير الرسـمية المؤقـتة للمنظمـات غير الحكومـية الخاصة بصيـاغة معاهدة حول حقوق الطفل". وتم انهـاء هذه الصياغة سنة 1982، واستمرت المجـموعة في العمل الى أن تم تبنّي المعاهدة رسمـيا من قبل الحكومات في 20 تشرين الثـاني 1989 (34) وباختصار، فإنه يسـجل للمنظمات غيـر الحكومية العاملة ضـمن نطاق الأمم التحـدة والتي قامت بمحاولات التـأثير في حكومـاتها منذ تبنّي الاعلان العالمي لحـقوق الانسان، بأنها مارست دورا نشـطا على كل المستويات في إعلان وتبنّي مـا لا يقل عن 60 إعلانا واتفـاقية دوليـة ومعاهدة ومـيثاقـا تحمي واحـدا أو أكـثر من حـقـوق الانسـان (35) واذا مـا أضفنا وثـائق حقـوق الانسـان الاقليمـية، مثل المعاهدات الاوروبيـة والامريكية الخاصـة بحقوق الانسان، والمـيثاق الافريقي حول حقوق الانسان والشعوب، فإن القائمة تحظى باحترام أكبر.

وتشكل هذه الوثائق اليوم القاعدة الأساسيـة والأولى لتعريف حقوق الانسان نفسـهـا، وتوفر عدة آليـات رسميـة لمحـاولة القضـاء على الانتهاكـات، هذا بصرف النظـر عن درجـة فعـالية هـذه الآليـات وامكانيـات تطبيقـها على أرض الواقع نظرا لخضـوعهـا للاعتـبارات والقرارات الـسياسـية كـما ذكـرنا سابقا. وحـتى في هذا الخصوص، لا جـدال حول اسهام المنظمـات غير الحكومية فـي هذا المجال الى جانب مشاركتها في صياغة واعداد نصوص اتفاقيات ومعاهدات حقوق الانسان، فقد بذلت المنظمات غـير الحكومـية المحلية جـهدا كبـيرا في بلدانها لضـمان التـوقيع على هذه المعاهدات والمصادقة عليها، غالبا ما تكون هـذه العملية طويلة وشاقة وأكثر صعوبـة واستهلاكا للـوقت من ضمـان الموافقة الفعلية على النص. فقد احتاجت المنظمات غير الحكومـية مـثلا الى عـشـر سنوات من الجهـد المتواصل لـلحصـول على المصادقـة

---

(33) نايجل رودلـي:

See N. Rodley, " Le Rôle d'une Organisation Non-Gouvernementale comme Amnesty International au sein des Organisations Intergouvernementales" in Bettati and Dupuy Supra note 23, pp. 127-152. See especially Annexe II : " Convention Contre la Torture : Rôle d'une Organisation Non-Gouvernementale comme Amnesty International", pp.149-152.

(34) انظر كوهين:

C.P. Cohen, "The Role of Non-governmental Organizations in the Drafting of the Convention on the Rights of the Child,", 12 Human Rights Quarterly (1990), 1 :137-147.

(35) مركز حقوق الانسان، الأمم المتحدة، حقوق الانسان: مجموعة صكوك دولية (جنيف ونيويورك: مركز الأمم المتحدة لحقوق الانسان، (1993).

الضرورية من 35 دولة على الميثاقين الدوليين كي يوضعا موضع التنفيذ. (36). ولم ينته هذا الصراع حتى الآن، حتى في الدول التي تزعم احترامها المتفوق لحقوق الانسان، فبالرغم من الجهود التي تبذلها المنظمات غير الحكومية الاميركية والدولية، لم تصادق الولايات المتحدة الا على عدد قليل جدا من المعاهدات والاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان.

7 ـ تعليم حقوق الانسان ونشرها

انطلاقا من المثل القائل "درهم وقاية خير من قنطار علاج"، فإن الكثير من منظمات حقوق الانسان تجعل تعليم حقوق الانسان أحد المكونات الهامة لعملها، وذلك لبناء "ثقافة حقوق الانسان" في دولها المختلفة.

وتعتمد المنظمات غير الحكومية في رؤيتها لموضوع تعليم حقوق الانسان على أنه عنصر ضروري في خطة الوقاية من الانتهاكات، استنادا الى فكرة أن وعي كل انسان بحقوقه كما هي مكفولة بموجب القانون قد يساهم الى حد كبير في منع انتهاك بعضها على الأقل، مثل الحق في توكيل محام أو في مجريات محاكمة عادلة، وحق استئناف الحكم وحقوق أخرى. إضافة الى ذلك، وبعد أن تكون الانتهاكات قد حصلت، فإن معرفة ضحية الانتهاك للسبل والآليات المتوفرة لتقديم الشكاوى ولرد الاعتبار هي أمر مهم وحاسم في ردع التصرفات الجائرة.

ويعدّ قيام مؤسسة "الحق"، باصدار سلسلة نشرات "اعرف حقوقك" حول الحمايات المختلفة التي ينبغي أن يتمتع بها المواطنون مثالا جيدا على هذه الاستراتيجية (37) . الى جانب ذلك تدير "الحق" مكتب للاستشارات والخدمات القانونية، حيث يستطيع الأشخاص الذين انتهكت حقوقهم أو على وشك أن تنتهك، أن يستشيروا طاقما مدربا حول أفضل الطرق القانونية لمعالجة مشاكلهم ولرد الاعتبار ولإنصافهم. وفي عام 1994 شرعت مؤسسة "الحق" سوية مع المجموعات الفلسطينية لمنظمة العفو الدولية ومركز المعلومات الفلسطيني لحقوق الإنسان، في تأسيس وادارة حملة واسعة النطاق لتعليم حقوق الانسان في الأراضي الفلسطينية، وتشمل الحملة الندوات والمحاضرات، وبرامج تطوير المناهج المدرسية لتعليم حقوق الانسان، ومشاريع للتعليم الشعبي لحقوق الانسان على مستوى القرى والريف.

---

(36) اليوسفي، مرجع سبق ذكره في الهامش رقم 1، ص. 110.

(37) وتضمنت منشورات "الحق"، سلسلة "اعرف حقوقك"، عدة مواضيع نذكر منها على سبيل المثال وليس الحصر حقوق المواطن الفلسطيني فيما يتعلق بالاعتقال والتفتيش والمحاكمة، وحقوق العمال، والسياسة "اسرائيلية بخصوص لمّ شمل العائلات الفلسطينية والعنف ضد المرأة، وقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون وغيرها.

وتحتاج مثل هذه البرامج الى مصادر عديدة لتعليم حقوق الانسان، والى تطوير وسائل تثقيفية وتعليمية، مثل كتيبات مصوّرة للأطفال تكون مسلّية وسهلة القراءة والاستيعاب (38). كما تعمل بعض المنظمات في الدول المختلفة على تطوير المناهج المدرسية بهدف ادخال مبادئ حقوق الانسان فيها على شاكلة وحدات صفّية مستقلّة أو طرق أخرى مختلفة لإدخال هذه المفاهيم في منهاج بعض الحصص الرسمية كحصّة الاجتماعيات مثلا أو في تدريس اللغة وما الى ذلك، فعلى سبيل المثال، اكتسبت منظمات حقوق الانسان في الفليبين خبرة واسعة في هذه المجالات. كما تسعى مؤسسات حقوق الانسان أيضا الى تطوير البرامج اللامنهجية، أي برامج تعطى في المدارس بعد انتهاء الدوام الرسمي، وقد تكون على شكل نشاطات داخل أو خارج المدرسة، كمشاريع بحثية لطلاّب الصفوف الاعدادية و / أو الثانوية. اضافة الى ما ذكر، لا بد أن نشير الى تزايد الاهتمام باستخدام الوسائل الفنية في تعليم حقوق الانسان لكافة الاعمار والفئات المجتمعية، حيث تبحث المؤسسات في استخدام المسرح والموسيقى والفن التشكيلي بشكل مبدع ومتميز في ايصال المفاهيم الأساسية لحقوق الانسان الى جمهور واسع.

ولا يقتصر الأمر على التعليم الشعبي أو تعليم الأطفال، حيث تقوم العديد من مؤسسات حقوق الانسان في دول كثيرة بدورات تدريبية للمسؤولين في أجهزة الحكم، وعلى وجه الخصوص للمسؤولين عن انفاذ القانون كالشرطة المدنية والنيابة العامة وغيرها. وتقوم جمعيات الصليب والهلال الاحمر القومية في معظم البلدان، بمهمة أساسية تتمثل في نشر مبادئ وبنود القانون الانسان الدولي، وبالتحديد معاهدات جنيف الأربع والبروتوكولين الإضافيين (39). ولعل أحد الوجوه المركزية لهذه المهمة، هو التركيز على تعليم القوات المسلحة للبلد مبادئ وبنود القانون الانسان الدولي. ولا يمكن التقليل من أهمية هذه المهمة حين تتورط القوات المسلحة في صراع مسلّح، دولي كان أم داخلي كتمرد أو عصيان (40) وتشكل برامج تعليم القانون الدولي وقانون حقوق الانسان والقانون الانساني الدولي جزءا هاما من مناهج

---

(38) شرع المعهد العربي لحقوق الانسان في تونس بالعمل على ذلك، وتم نشر الكتيب الأول حول حقوق الانسان للأطفال عام 1994، كما تعمل اليونيسيف UNICEF على تطوير مواد تعليم حقوق الانسان للأطفال.

(39) تشكل هذه المهمة جزءا هاما من الاتفاق الذي عقد ما بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر ورابطة جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وهذا في المادة 14(1) منه، نص الاتفاقية موجود في :

274international Review of the Red Cross (1990), pp.62-63.

(40) حول مناقشة المشاكل المرتبطة بتعليم القانون الانساني الدولي للقوات المسلّحة، انظر فرانسواز هامبسون :

F. Hampson, "Fighting by the Rules : Instructing the Armed Forces in Humanitaria Law," in 269 International Review of the Red Cross (1989), pp.111-124.

تدريب العناصر والضباط في معظم كليات الشرطة والكليات الحربية في العالم، ولا يتخرج أحد من هذه الكليات دون أن يكون قد اجتاز المساقات المخصصة لهذه المواضيع. وبالطبع، لابد من أن نشير الى أن نجاح مثل هذه الجهود التدريبية في أي من هذه الأحوال، يبقى معتمدا على استعداد السلطات المسؤولة تقبّل هذا التعليم، وجديتها فيه، وإرادتها السياسية في تطبيقه عمليا من خلال القوانين والاجراءات واللوائح الداخلية لهذه القوات المسلحة. بكلمات أخرى، لا تتحمل المؤسسات نفسها عواقب مخالفات قام بها من كان قد نجح سابقا في دورة لحقوق الانسان، ولا يكفي الاعتماد هنا على الدورة نفسها بل يعود الأمر الى الارادة السياسية للحكومة في منع الانتهاكات والتجاوزات قبل حدوثها.

إن تدريب نشطاء جدد في مجال حقوق الانسان هو عنصر مهم في هذه العملية التعليمية، فبتزايد عدد المنظمات العاملة في هذا المجال في العالم، وبزيادة معرفة المواطن بحقوق الانسان ووسائل الدفاع عنها، تعظم الحاجة باطّراد الى أعداد متزايدة من العاملين والخبراء لتلبية الطلبات المتزايدة في العمل على مختلف أنواع القضايا والانتهاكات التي يعاني منها الأفراد والمجتمعات، وتعتمد كثير من المنظمات المحلية غير الحكومية على نظيراتها الدولية من أجل توفير فرص التدريب العملي في مكاتبها الدولية أو في المنظمات المقامة فيما بين الحكومات، مثل مركز حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة في جنيف، أو منظمة العمل الدولية.

وتواجه جهود المنظمات غير الحكومية للقيام بالمطلوب من ناحية تعليم حقوق الانسان في مجتمعاتها عقبات يعود سببها الى عدة عوامل. أولا، هنالك نقص في الاعتمادات المالية. فالمنظمات غير الحكومية تعتمد شبه كليا على المساهمات التطوعية من أطراف دولية هي غير حكومية في معظمها، ولكن هذه الأطراف لها أيضا أولويات وبرامج تمويلية لا تتماشى دائما مع أولويات المنظمات المحلية. وثانيا، تحدد المنظمات المحلية أولوياتها وفق الوضع الذي تجابهه في بلدها، حيث الحاجة الملحة في الكثير من البلدان للعمل على الدفاع الفوري المستمر عن معتقلين أو ضحايا التعذيب أو مجابهة البرامج والمشاريع الاقتصادية الضخمة التي لا تأخذ بعين الاعتبار حقوق المواطنين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتجد المنظمات المحلية نفسها في حيرة من أمرها، كونها تجد نفسها في واقع الحال أسيرة : بين الأفكار والبرامج الطموحة ونقص الطاقة البشرية لتنفيذها، وبين الجري وراء الانتهاكات اليومية لحقوق الانسان والعمل على تطوير آليات احترامها على المدى البعيد، وبين الخطط والبرامج الطموحة من جهة والمخصصات الضئيلة من جهة أخرى، وبين أولوياتها وأولويات المؤسسات التمويلية. إنّ الطبيعة الملحة والمستعجلة للدفاع عن حقوق الانسان إنما تنذر باستمرار تقزيم تعليم حقوق الانسان الى مستوى منخفض تماما على سلم الأولويات.